

الرباط في: 13/03/2026

سؤال كتابي رقم: 8989



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
فريق التجمع الوطني
للأحرار

إلى السيد وزير الداخلية تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: استمرار فرض رسوم استغلال الملك الجماعي المخصص لأغراض البناء الفردي بسبب التأخر في منح رخصة السكن بعد استكمال الأشغال

سلام تام بوجود مولانا الإمام؛

السيد الوزير المحترم،

باشرت جماعة الدار البيضاء، تنفيذ القرار المتعلق باستخلاص رسوم استغلال الملك الجماعي المخصص لأغراض البناء الفردي (Redevance d'occupation temporaire et Taxe sur Terrain non Bâti).

حيث وجد مواطنون أنفسهم مجبرون على دفع رسوم على سنوات خلت، بعدما سبق وحصلوا على رخص البناء بدون أن يتمكنوا من الحصول على رخص السكن بعد انتهاء عمليات البناء، بعدما انتهوا من هذه الأشغال داخل المدة الزمنية القانونية.

وأن القانون، قد حدد مدة زمنية بين الحصول على رخصة البناء ورخصة السكن، التي تتراوح من 3 و5 إلى أكثر من 7 سنوات، حسب مساحة البناية.

حيث ان مجلس جماعة الدار البيضاء يعتبر ان المنتفع من ذلك الملك العمومي الذي طلب الحصول على رخصة السكن عبر المنصة الإلكترونية، فذلك يفيد أنه مازال يحتل الملك الجماعي لأغراض البناء، رغم وجود شهادة المهندس المعماري التي تثبت انتهاء الأشغال قبل ثلاث سنوات من تاريخ رخصة البناء.

ومع ذلك وجدت الجماعة نفسها أمام أولوية استخلاص هذه الرسوم حتى لو كانت بأثر رجعي.

وأن مجلس جماعة الدار البيضاء أصبح يبحث عن استخلاص الرسوم في غياب وسائل الإثبات.

لذا نساء لكم السيد الوزير المحترم:

- عن الإجراءات المزمع اتخاذها لانصاف المواطنين من استخلاص الرسوم بأثر رجعي بدون موجب

حق، وتمكينهم من رخصة السكن حتى يتسنى لهم التقييد بسجل الضريبة على السكن والضريبة على الخدمات الجماعية (Taxe d'habitation et Taxe de prestation de service communal).
وتفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

الإمضاء

شاكر سعيد

